

الدر المختار

ما لم ينو الاستحلاف .

قال لغيره أقسمت عليك بأٍ أو لم يقل عليك لتفعلن كذا فالحالف هو المبتدء ما لم ينو الاستفهام .

ولو قال عليك عهدٍ إن فعلت كذا فقال نعم فالحالف المجيب .

لا يدخل فلان داره فيمينه على النهي إن لم يملك منعه وإلا فعلى النهي والمنع جميعا .